هيئة الدستور الغذائي

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
منظمة الصحة العالمية

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/EXEC 21/81/6
تشرين الأول/ أكتوبر 2021

البند 6 من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي
الدورة الحادية والثمانون

تفعيل "بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلم في عملية صنع القرار في هيئة الدستور الغذائي ومدى أخذ العوامل الأخرى بنظر الاعتبار": دليل للرؤساء والأعضاء

(من إعداد أمانة الدستور الغذائي بالتعاون مع رئيس ونائب رئيس هيئة الدستور الغذائي)

ملاحظة: تشكّل هذه الوثيقة متابعة للفرع 3 من الوثيقة CX/EXEC 21/80/4، وتستند إلى الاستعراض الذي أجرته الأمانة مع مساهمة من رئيس اللجنة ونائبه. ونظراً لضيق الوقت، لم تتسن مناقشتها في اللجنة الفرعية الأوسع المنبثقة عن اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي ومع الأعضاء. وبالإضافة إلى ذلك، فقد سُلمت الوثيقة بينما كانت اللجنة التنفيذية الحادية والثمانون لهيئة الدستور الغذائي توشك على اختتام أعمالها، ويمكن بالتالي اعتبارها مسودة أولى لإرشادات مقبلة ممكنة مع إقامة مناقشات أكثر استفاضة بأسلوب تجري مناقشته أثناء انعقاد الدورة الحادية والثمانين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي.

1- البيانات بصيغتها الأصلية

ملاحظات توضيحية: *تشير كلمة "بيانات" فيما يلي إلى "بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلم في عملية صنع القرار في هيئة الدستور الغذائي ومدى أخذ العوامل الأخرى بنظر الاعتبار". وتشير كلمة "معايير" إلى معايير النظر في العوامل الأخرى المشار إليها في بيان المبادئ الثاني. وتيسيراً للإحالة، يجري ترقيم المعايير من (أ) إلى (ح) بينما لا يجري ترقيمها في دليل الإجراءات. وترد الحواشي مباشرةً في النص الذي ترتبط به مسبوقة بكلمة "ملاحظة:".*

بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلم في عملية صنع القرار في هيئة الدستور الغذائي ومدى أخذ العوامل الأخرى بنظر الاعتبار" (ملاحظة: قرار الدورة الحادية والعشرين للجنة، 1995.)

1- تستند مواصفات الأغذية والخطوط التوجيهية والتوصيات الأخرى التي تضعها هيئة الدستور الغذائي إلى مبدأ التحليل العلمي السليم والبراهين التي تتضمن إجراء استعراض معمّق لجميع المعلومات ذات الصلة بهدف أن تضمن المواصفات نوعية إمدادات الأغذية وسلامتها.

2- تراعى هيئة الدستور الغذائي لدى وضعها لمواصفات الأغذية واتخاذ قرار بشأنها حيثما كان ملائماً، العوامل المشروعة الأخرى ذات الصلة بحماية صحة المستهلكين والترويج للممارسات العادلة في تجارة الأغذية.

3- يلاحظ بهذا الصدد أن توسيم الأغذية يلعب دوراً مهماً في تعزيز هذين الهدفين.

4- فى حالة ما إذا اتفق أعضاء هيئة الدستور الغذائي على المستوى الضروري لحماية الصحة العامة وظهور وجهات نظر مختلفة بشأن اعتبارات أخرى، يحق للأعضاء عدم قبول المواصفات ذات الصلة دونما يقتضي ذلك بالضرورة منع هيئة الدستور الغذائي من اتخاذ قرارها.

معايير النظر في العوامل الأخرى المشار إليها في بيان المبادئ الثاني (ملاحظة: قرار الدورة الرابعة والعشرين للجنة، 2001.)

(أ) فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالصحة والسلامة، ينبغي اتباع بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلم وبيانات المبادئ المتصلة بدور تقييم المخاطر التي تتعرض لها سلامة الأغذية؛

(ب) العوامل المشروعة الأخرى المتصلة بحماية الصحة والممارسات التجارية العادلة، يجوز تحديدها في عملية إدارة المخاطر، وينبغي أن يوضح المسؤولون عن إدارة المخاطر كيف تؤثر هذه العوامل في تحديد خيارات إدارة المخاطر ووضع المواصفات والخطوط التوجيهية والنصوص المتصلة بها؛

(ج) لا ينبغي أن يؤثر النظر في العوامل الأخرى على الأساس العلمي لتحليل المخاطر، وفي هذه العملية، ينبغي مراعاة التفرقة بين تقييم المخاطر وإدارة المخاطر، وذلك لضمان سلامة عملية تقييم المخاطر من الناحية العلمية؛

(د) ينبغي التسليم بأن بعض الاهتمامات المشروعة للحكومات لدى وضع تشريعاتها الوطنية لا يمكن تطبيقها بصفة عامة أو لا تكون مما يهم العالم أجمع *(ملاحظة: ينبغي تلافي الخلط بين مبررات المقاييس الوطنية بموجب الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية واتفاق الحواجز التقنية أمام التجارة، وصلاحية تطبيقها على المستوى الدولي)*؛

(هـ) ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار فقط، في إطار الدستور الغذائي، العوامل الأخرى التي يمكن قبولها على أساس عالمي، أو على أساس إقليمي في حالة المواصفات الإقليمية والنصوص المتصلة بها؛

(و) ينبغي أن توثق بوضوح عمليات النظر في العوامل الأخرى المحددة في وضع توصيات هيئة الدستور الغذائي والأجهزة الفرعية المنبثقة عنها فيما يتعلق بإدارة المخاطر، بما في ذلك مسوغات إدماجها في المعايير، على أساس كل حالة على حدة؛

(ز) يجوز النظر في إمكانية تنفيذ الخيارات الخاصة بإدارة المخاطر الناتجة عن طبيعة وخصوصية المعوقات التي تصادف طرائق الإنتاج والتجهيز، والنقل والتخزين، وخصوصاً في البلدان النامية، وينبغي تعزيز الاهتمامات الخاصة بالقضايا الاقتصادية والتجارية عموماً ببيانات كمّية؛

(ح) لا ينبغي أن يؤدي إدماج العوامل المشروعة الأخرى في إدارة المخاطر إلى خلق عوائق لا مبرر لها أمام التجارة *(ملاحظة: طبقاً لمبادئ منظمة التجارة العالمية، ومع مراعاة الأحكام الخاصة بذلك في الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، واتفاق الحواجز التقنية أمام التجارة)*؛ وينبغي العناية بصفة خاصة بتأثير إضافة هذه العوامل الأخرى على البلدان النامية.

2- معلومات أساسية والتسلسل التاريخي

دخل الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية الخاص بمنظمة التجارة العالمية حيز النفاذ في 1 كانون الثاني/يناير 1995. وأُعد جزء كبير من إطار الدستور الغذائي الحالي لتحليل المخاطر فيما بين عامي 1995 و2009 وفقاً للإطار الزمني التالي:

1995 - اعتماد البيانات
1997 - اعتماد *تعاريف مصطلحات تحليل المخاطر والبيانات المتعلقة بدور تقييم المخاطر على سلامة الأغذية*
2001 - اعتماد المعايير الإضافية التي تتناول البيان 2 بمزيد من الاستفاضة
2003 - *مبادئ العمل لتحليل المخاطر الواجب تطبيقها في إطار الدستور الغذائي* (2003)
2005 - مبادئ تحليل المخاطر الخاصة بلجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية
2007 - مبادئ تحليل المخاطر الخاصة بلجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات
2009 - مبادئ تحليل التغذية الخاصة بلجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

وينبغي النظر إلى البيانات في هذا السياق.

3- الإرشادات التفسيرية المقترحة بشأن استخدام البيانات

1-3 البيان 1

تستند مواصفات الأغذية والخطوط التوجيهية والتوصيات الأخرى التي تضعها هيئة الدستور الغذائي إلى مبدأ التحليل العلمي السليم والبراهين التي تتضمن إجراء استعراض معمّق لجميع المعلومات ذات الصلة بهدف أن تضمن المواصفات نوعية إمدادات الأغذية وسلامتها.

استخدام البيان 1

يصف البيان 1 أسلوب عمل الدستور الغذائي فيما يتصل باعتبارَي سلامة الأغذية ونوعيتها. وتُعامل "النوعية" في البيان معاملة "السلامة" على الرغم من أن المواصفات التي تتناول نوعية الأغذية لا تستخدم تحليلاً علمياً وبراهين علمية بنفس أسلوب مواصفات سلامة الأغذية، وقد تكون أيضاً مستندة إلى ممارسات وخبرات سوقية.

ويظل هذا البيان غير مثير للجدل إلى حد بعيد، وصلته ضعيفة بالقضايا المعقدة كتلك التي يثير فيها الأعضاء شواغل تتجاوز سلامة الأغذية ونوعيتها.

ويستحدث البيان الثاني من *بيانات المبادئ المتعلقة بدور تقييم المخاطر التي تتعرض لها سلامة الأغذية* لعام 1997 مفهوم مبدأ التحليل العلمي السليم كما تفعل مختلف نصوص تقييم المخاطر في إطار الدستور الغذائي، وتشير الخطة الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي في طبعاتها المختلفة إلى ضرورة أن تقوم المواصفات على أساس العلوم وتحليل المخاطر.

وفيما يتصل بنوعية الأغذية، يكفل إجراء الدستور الغذائي المكوَّن من 8 خطوات استعراض جميع المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك المساهمة العلمية ذات الصلة، استعراضاً شاملاً. ولم توصف/ تُنظم التقديرات الضرورية لنوعية الأغذية والمعلومات الموجهة للمستهلكين في الدستور الغذائي بنفس الطريقة التي وصفت بها أو نُظمت التقديرات الخاصة بسلامة الأغذية.

الاستنتاج

بخلاف تحديد المشهد الإجمالي لإقامة هيئة الدستور الغذائي لنصوصها على أساس العلوم، لا يبدو أن هناك أي استخدام محدد لهذا البيان، لأن ما ورد فيه مشمول بمزيد من التفاصيل في نصوص أخرى في دليل الإجراءات. بيد أن من المهم الإشارة إلى أن العلوم والدقة في عملية تحديد المواصفات يضيفان مصداقية للمخرجات، ومن ثم فهما يُتخذان نصوصاً مرجعية في تدابير الصحة والصحة النباتية الخاصة بمنظمة التجارة العالمية التي تشجع الأعضاء على استخدامهما في القواعد الوطنية.

2-3 البيان 2

تراعى هيئة الدستور الغذائي لدى وضعها لمواصفات الأغذية واتخاذ قرار بشأنها حيثما كان ملائماً، العوامل المشروعة الأخرى ذات الصلة بحماية صحة المستهلكين والترويج للممارسات العادلة في تجارة الأغذية.

استخدام البيان 2

عند طرح السؤال عما إذا كان يتعين النظر في العوامل المشروعة الأخرى أم لا، يقصر البيان 2 النظر في هذه العوامل على تلك التي تدخل في نطاق الدستور الغذائي وولاية هيئته.
وبالتالي، تُعتبر العوامل المشروعة الأخرى الخارجة عن ولاية هيئة الدستور الغذائي خارجة أيضاً عن نطاقه، وغير ذات صلة بالمناقشات التقنية الدائرة حول هذا البيان (ومن خلال المعايير). وعند ظهور مثل هذه الظروف، يكون البيان 4 مفيداً، انظر في موضع لاحق أدناه (الامتناع والقبول).

ولا يقدم البيان 2 كذلك تعريفاً للعوامل المشروعة الأخرى. وإذا كان هناك عامل مشروع آخر متصل بحماية الصحة وتعزيز الممارسات العادلة في تجارة الأغذية، فيتعين تحليل البنود من (أ) إلى (ز) لمعرفة ما إذا كان يمكن قبولها في الدستور الغذائي أم لا.

3-3 البيان 3

يلاحظ بهذا الصدد أن توسيم الأغذية يلعب دوراً مهماً في تعزيز هذين الهدفين.

استخدام البيان 3

يمكن لتوسيم الأغذية أن يساعد كلا العنصرين من عناصر الدستور الغذائي ("هذين الهدفين") حيث يمكن استخدامه لإعلام المستهلك بمسائل عديدة تتصل بحماية الصحة وجعل المقارنة ممكنة بين الأغذية. وترد إرشادات ذات صلة بهذا الموضوع في المواصفة العامة الخاصة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985 والخطوط التوجيهية ذات الصلة، فضلاً عن نصوص الدستور الغذائي الأخرى).

ومن الخطوط التوجيهية المهمة في هذا السياق *الخطوط التوجيهية العامة المتعلقة بالتنويه* (CAC/GL 1-1979). وتعرّف الخطوط التوجيهية التنويه بأنه "كل بيان ينص أو يقترح أو يلمح إلى أن الغذاء يحتوي على خصائص معينة ترتبط بمنشئه أو بخصائصه الغذائية أو طبيعته أو إنتاجه أو تركيبته أو تجهيزه أو أي من الخصائص الأخرى." وهذا يعني أن الخطوط التوجيهية تنطبق أيضاً على التنويه المتعلق بالخصائص التي لم يضع لها الدستور الغذائي مواصفات. وتقدم الخطوط التوجيهية الشروط التي يمكن في ظلها اعتبار أي تنويه بغذاء تنويها عادلاً، أي غير مضلل للمستهلك.

الاستنتاج

ينبغي، حسب الاقتضاء، تقييم خيار استخدام توسيم الأغذية لتحسين إعلام المستهلكين ومواصلة حماية المستهلكين و/ أو الممارسات العادلة في تجارة الأغذية.

ويمكن أن يؤدي التوسيم إلى التخفيف من شواغل المستهلكين ويتيح أمامهم الاختيار، وينبغي أيضاً أن يكون خياراً جديراً بالدراسة، لأنه قد يستوفي أقل المعايير التجارية تقييداً لمنظمة التجارة العالمية، ولاسيما إذا ما قُبل عدم وجود شواغل تتعلق بسلامة الأغذية/ صحة الإنسان، فإنه يرتبط بالبيان 4.

4-3 البيان 4

في حالة ما إذا اتفق أعضاء هيئة الدستور الغذائي على المستوى الضروري لحماية الصحة العامة وظهور وجهات نظر مختلفة بشأن اعتبارات أخرى، يحق للأعضاء عدم قبول المواصفات ذات الصلة دونما يقتضي ذلك بالضرورة منع هيئة الدستور الغذائي من اتخاذ قرارها.

استخدام البيان 4

انظر الوثيقة CX/EXEC 19/77/10 للاطلاع على مناقشة مستفيضة لهذا البيان.

والعبارات الرئيسية في هذا البيان هي: "اتفق على المستوى الضروري لحماية الصحة العامة"؛ "ظهور وجهات نظر مختلفة بشأن اعتبارات أخرى"؛ "يحق عدم قبول المواصفات ذات الصلة"؛ "دونما يقتضي ذلك بالضرورة منع هيئة الدستور الغذائي من اتخاذ قرارها".
وفيما يلي يُفهم من عبارة "اتفق على المستوى الضروري لحماية الصحة العامة" أنها تعني الاتفاق على العلوم، لأنه يجب إثبات هذا "المستوى الضروري" استناداً إلى العلوم وفقاً للبيان 1.

ولا يوجد تحديد إضافي لعبارة "اعتبارات أخرى" في البيان، ويفهم منها فيما يلي أنها تعني أي عوامل أخرى سواء كانت متفقة مع ولاية الدستور الغذائي أم لا، وسواء جرى قبولها باعتبارها عوامل مشروعة أخرى متفقة مع البيان 2 والمعايير أم لا.

ولا يوجد تحديد إضافي لكلمة "القبول" وقد قررت هيئة الدستور الغذائي[1] أن هذا لا يرتبط بإجراء القبول الخاص بالدستور الغذائي، الذي تم إلغاؤه. ويُفهم من ذلك فيما يلي أنه يعني استخدام المواصفات. وعدم القبول يوفر الشفافية، وينبغي أن ينظر إليه الأعضاء الآخرون على أنه إشارة إلى أن أعضاء معينين لا يعتزمون استخدام الدستور الغذائي أو مواءمة قواعدهم الوطنية معه في هذا الشأن. ولذا، فإن الإشارة إلى الامتناع أفضل من تجاهله بعدم ذكره في المواصفة.

وفي عبارة "دون أن يقتضي ذلك بالضرورة منع هيئة الدستور الغذائي من اتخاذ قرار"، لا يكون اتخاذ قرار بالـ "منع" ممكناً لأي عضو بمفرده (إذا ما رغب أعضاء آخرون في اتخاذ قرار)، بيد أن إطالة أمد المناقشات قد تؤدي إلى تأخر العمل أو تعليقه.

ولعله سيكون من النادر أن يمنع أحد الأعضاء اتخاذ قرار ما، ولكن الوضع سيكون أكثر تعقيداً إذا ما أيّد عدد كبير منهم الرأي نفسه. وهذا يعني أنه يمكن الاعتراف بكلمة "بالضرورة" على أنها تقدير لأن وجود شواغل لدى الأعضاء لا يعني أنه ينبغي لهم منع اتخاذ القرار بما أن امتناعهم مسلّم به ومشروع داخل القواعد.

الاستنتاج

بينما يرتبط هذا البيان بالتحفظات ("آراء الأقلية"، كما هو مذكور في دليل الإجراءات)، فإنه مختلف من حيث إنه يضع شرطاً لتطبيقه ويصف الظروف التي تسوغ ذلك.

فإذا ما استوفي هذا الشرط، فإن البيان 4 يقدم وسيلة رسمية للأعضاء لعدم استخدام المواصفة دون إجراء مناقشة إضافية لآرائهم بشأن الاعتبارات الأخرى. وهذا يتفق مع القيم الرئيسية للدستور الغذائي، ولاسيما الشفافية.

4- معايير النظر في العوامل الأخرى المشار إليها في بيان المبادئ الثاني

4-1 المعيار (أ)

فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالصحة والسلامة، ينبغي إتباع بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلم وبيانات المبادئ المتصلة بدور تقييم المخاطر التي تتعرض لها سلامة الأغذية؛

الآثار المترتبة على المعيار (أ)

يكرر هذا المعيار أمراً بديهياً (من وجهة النظر الحالية). فهو لا يأتي بشرح إضافي للعوامل المشروعة الأخرى، وإنما يحدد ما كان وارداً وقت الصياغة في مجموعة البيانات الأخرى، وأصبح الآن وارداً أيضاً في نصوص الدستور الغذائي المتعلقة بتحليل المخاطر وفي الخطة الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي.

الاستنتاج

هذا المعيار نسخة محدّثة من البيان 1 ولا يقدم معلومات إضافية عن العوامل المشروعة الأخرى.

1 CCGP22 (2005); CAC29 (2005); CCGP25 (2009) and CAC32 (2009).

2-4 المعايير (ب) و(ج) و(هـ) و(ز): تحديد العامل المشروع الآخر الذي يمكن أن تنظر فيه هيئة الدستور الغذائي

(ب) **العوامل المشروعة الأخرى المتصلة بحماية الصحة والممارسات التجارية العادلة، يجوز تحديدها في عملية إدارة المخاطر،** وينبغي أن يوضح المسؤولون عن إدارة المخاطر كيف تؤثر هذه العوامل في تحديد خيارات إدارة المخاطر ووضع المواصفات والخطوط التوجيهية والنصوص المتصلة بها؛
(ج) **لا ينبغي أن يؤثر النظر في العوامل الأخرى على الأساس العلمي لتحليل المخاطر،** وفي هذه العملية، ينبغي مراعاة التفرقة بين تقييم المخاطر وإدارة المخاطر، وذلك لضمان سلامة عملية تقييم المخاطر من الناحية العلمية؛
(هـ) **ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار فقط، في إطار الدستور الغذائي، العوامل الأخرى التي يمكن قبولها على أساس عالمي، أو على أساس إقليمي في حالة المواصفات الإقليمية والنصوص المتصلة بها؛**
(ز) يجوز النظر في إمكانية تنفيذ الخيارات الخاصة بإدارة المخاطر الناتجة عن طبيعة وخصوصية المعوقات التي تصادف طرائق الإنتاج والتجهيز، والنقل والتخزين، وخصوصاً في البلدان النامية، وينبغي تعزيز الاهتمامات الخاصة بالقضايا الاقتصادية والتجارية عموماً ببيانات كمّية؛

الآثار المترتبة على المعايير (ب) و(ج) و(هـ) و(ز):

لا يجوز تحديد العوامل المشروعة الأخرى إلا من قِبَل عملية إدارة المخاطر. وعملية تقييم المخاطر مستقلة عن هذه الاعتبارات. (المعياران (ب) و(ج)).

وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار فقط العوامل الأخرى التي يمكن قبولها على أساس عالمي (أو على أساس إقليمي في حالة المواصفات الإقليمية). المعيار (هـ).

من الأمثلة على مجالات العوامل المشروعة الأخرى الممكنة ما يلي:

المعوقات التي تصادف طرائق الإنتاج والتجهيز، والنقل والتخزين، وخصوصاً في البلدان النامية؛

الشواغل المتصلة بالمصالح الاقتصادية وقضايا التجارة، وإن كان ينبغي إثباتها ببيانات كمّية؛
المعيار (ز)

3-4 (المعياران (ب) و(و)): توثيق استخدام العوامل المشروعة الأخرى

(ب) العوامل المشروعة الأخرى المتصلة بحماية الصحة والممارسات التجارية العادلة، يجوز تحديدها في عملية إدارة المخاطر، **وينبغي أن يوضح المسؤولون عن إدارة المخاطر كيف تؤثر هذه العوامل في تحديد خيارات إدارة المخاطر ووضع المواصفات والخطوط التوجيهية والنصوص المتصلة بها؛**
(و) ينبغي أن توثق بوضوح عمليات النظر في العوامل الأخرى المحددة في وضع توصيات هيئة الدستور الغذائي والأجهزة الفرعية المنبثقة عنها فيما يتعلق بإدارة المخاطر، بما في ذلك مسوغات إدماجها في المعايير، على أساس كل حالة على حدة؛

الآثار المترتبة على المعيارين (ب) و(و):

في حالة استخدام العوامل المشروعة الأخرى في الدستور الغذائي، يجب الإشارة إلى ذلك وتوثيقه بوضوح. (المعياران (ب) و(و)):

4-4 المعيار (د): الاهتمامات المشروعة للحكومات التي لا تشكّل عوامل مشروعة أخرى

(د) ينبغي التسليم بأن بعض الاهتمامات المشروعة للحكومات لدى وضع تشريعاتها الوطنية لا يمكن تطبيقها بصفة عامة أو لا تكون مما يهم العالم أجمع *(ملاحظة: ينبغي تلافي الخلط بين مبررات المقاييس الوطنية بموجب الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية واتفاق الحواجز التقنية أمام التجارة، وصلاحية تطبيقها على المستوى الدولي)*؛

الآثار المترتبة على المعيار (د)

صيغ هذا المعيار بوصفه تسليماً بأنه بينما لا تكون بعض التدابير الوطنية المتخذة استناداً إلى الاهتمامات الوطنية مؤهلة لتكون عوامل مشروعة أخرى في إطار الدستور الغذائي لأنه لا "يمكن تطبيقها بصفة عامة" أو لأنها ليست "مما يهم العالم أجمع" (المعيار (هـ))، فيمكن تبريرها مع ذلك في سياقات أخرى.

واتفاقات منظمة التجارة العالمية، وبخاصة اتفاق الحواجز التقنية أمام التجارة، تسلّم بـ "الأهداف المشروعة" التي تتجاوز نطاق الدستور الغذائي، وإن كان يمكن الاستشهاد بها لتبرير تدابير تقييد التجارة التي اعتمدها أعضاء المنظمة إذا ما طُعن فيها في إجراءات الدعاوى لمنظمة التجارة العالمية.

ولا تخل البيانات بحق الأعضاء السيادي في الدفاع عن قواعدها الوطنية و/ أو ذكر أهداف مشروعة أخرى للتبرير قد تكون مقبولة في منظمة التجارة العالمية/ متسقة مع حقوقها بموجب هذه الاتفاقات، حتى لو لم تستوف معايير النظر في اتخاذ قرارات هيئة الدستور الغذائي (أي متسقة مع العلوم/ تقييم المخاطر، ومتصلة بولاية هيئة الدستور الغذائي في مجال حماية صحة المستهلك والممارسات العادلة لتجارة الأغذية، ويمكن قبولها على أساس العالم أجمع).

انظر على سبيل المثال: الفرع 2-2 من اتفاق الحواجز التقنية أمام التجارة: "... هذه الأهداف المشروعة هي، في جملة أمور، متطلبات الأمن الوطني؛ أو منع الممارسات الخادعة؛ أو حماية صحة الإنسان أو سلامته، أو حياة الحيوان والنبات أو صحتهما، أو البيئة ..."

والاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية يتيح أيضاً تدابير لحماية حياة الحيوان والنبات أو صحتهما داخل إقليم العضو، ويسلّم كذلك بالدستور الغذائي بوصفه هيئة وضع المواصفات الدولية لسلامة الأغذية، وبالمنظمة العالمية لصحة الحيوان بوصفها هيئة وضع المواصفات الدولية لصحة الحيوان، وبالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بوصفها هيئة وضع المواصفات الدولية لصحة النباتات. الفرع 2-1: "يتمتع الأعضاء بالحق في اتخاذ ما يلزم من تدابير الصحة والصحة النباتية لحماية حياة الإنسان أو الحيوان أو النبات، شريطة ألا تكون هذه التدابير غير متسقة مع أحكام هذا الاتفاق."

الاستنتاج

يوضح هذا المعيار أنه حتى لو لم يكن أحد الاهتمامات مؤهلاً ليكون من العوامل المشروعة الأخرى في الدستور الغذائي، فإن ذلك لا يعني أنه لا يمكن لأعضاء هيئة الدستور الغذائي اتخاذ تدابير تستند إلى اهتماماتها الوطنية المشروعة. إذ يجوز أن تكون التدابير المتخذة مقبولة في سياقات أخرى، مثل منظمة التجارة العالمية، ولكن ليس مكان/ دور هيئة الدستور الغذائي تحديد مشروعية هذه الاهتمامات الوطنية. والمعيار أقرب إلى أن يكون تسليماً من كونه بياناً عملي المنحى.
ويمكن استخدام هذا التسليم في أجزاء التقرير ذات الصلة أو في المواصفة نفسها لطمأنة الأعضاء بأن هيئة الدستور الغذائي بامتناعها عن القبول تسلّم بأن الاهتمامات الناشئة قد تكون مشروعة ولكن خارج نطاق النظر في مواصفة عالمية (بحكم أن عملية تحليل المخاطر الخاصة بالدستور الغذائي لا تتيح إلا مراعاة العوامل المشروعة الأخرى المتفق عليها على المستوى العالمي).

5-4 المعيار (ح): عدم وضع عائق لا مبرر له؛ التأثير على البلدان النامية

(ح) لا ينبغي أن يؤدي إدماج العوامل المشـــروعة الأخرى في إدارة المخاطر إلى خلق عوائق لا مبرر لها أمام التجارة *(ملاحظة: طبقاً لمبادئ منظمة التجارة العالمية، ومع مراعاة الأحكام الخاصة بذلك في الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، واتفاق الحواجز التقنية أمام التجارة)*؛ وينبغي العناية بصفة خاصة بتأثير إضافة هذه العوامل الأخرى على البلدان النامية.

الآثار المترتبة على المعيار (ح)

ليس من الواضـــح كيف يمكن التحقق تحديداً من الجزء الأول من هذا المعيار. وســـيكون ذلك عادةً بعد التنفيذ في إطار منظمة التجارة العالمية. أما الجزء الثاني، فهو مدرج في إجراءات الدســتور الغذائي الحالية في إطار الاســتعراض الناقد وهو ليس مقتصراً على العوامل الأخرى وإنما متصل بجميع أعمال الدستور الغذائي.

الاستنتاج

هذا المعيار غير واضـــح إلى حد ما، ولن يُنظر فيه إلا بعد بلوغ الخطوة 2-1 من الفرع 5، وهذا وضـــع لا يجري تناوله باستفاضة في إطار هذه الورقة.

5- مخطط سير البيانات واستخدامها في مختلف الحالات

5-1 المخطط العام

يصف الفرع التالي إمكانات إرشاد الرئيس في الحالات التي تُطرح فيها "العوامل الأخرى" في المناقشة التي قد تؤدي إلى إصدار اللجنة أو اللجنة المعنية بوضع نص للدستور الغذائي بشأن سلامة الأغذية (إدارة المخاطر) توصية و/ أو قراراً: قرار بشأن عمل جديد، أو قرار بتقدم مواصفة ما إلى الخطوة 5؛ أو قرار بتقدم مواصفة ما إلى الخطوة 8.

ويصـــف مخطط ســـير العمليات الوارد في الفقرة 5-2 أدناه الخطوات المختلفة التي يتعين اتخاذها عند تقييم العوامل ومختلف نقاط النهاية الخاصة بتلك العملية (الخطوات 1-2-1؛ و2-1؛ و1-2-3-2).

ويصـــف الفرع 5 خيارات تفعيل تطبيق البيان 4 (الخطوة 1-2-1). ويطرح الفرع 6 الخيارات المتاحة أمام الرئيس في حالة عدم تقديم البيانات لأي حل (الخطوة 1-2-3-2).

5-2 مخطط سير لإرشاد الرؤساء

الخطوة 1: هل العوامل التي أثارها الأعضاء متصلة بولاية هيئة الدستور الغذائي؟

الخطوة 1-1: نعم، الانتقال إلى الخطوة 2.

الخطوة 1-2: لا، هل استوفيت شروط البيان 4؟
الخطوة 1-2-1: نعم، والعضو المعني موافق على ذلك، ثم مطالبة العضو أو الأعضاء بتطبيق البيان 4.

الخطوة 1-2-2: نعم، والعضو المعني غير موافق على ذلك. الانتقال إلى الخطوة 1-2-3.

الخطوة 1-2-3: لا، النظر فيما إذا كان يمكن استخدام توسيم الأغذية لمعالجة هذه القضية.

الخطوة 1-2-3-1: نعم، اتباع خيار يتصل بتوسيم الأغذية (والإحالة إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية).

الخطوة 1-2-3-2: لا، لا يمكن للبيانات أن تقدم حلاً.

الخطوة 2: هل العوامل الأخرى مقبولة على أساس العالم أجمع؟

الخطوة 2-1: نعم، يمكن النظر في العوامل عند البت في خيارات إدارة المخاطر، ويتعين توثيق العملية بوضوح. والنظر فيما إذا كان يمكن لتوسيم الأغذية أن يقدم مساعدة إضافية. وملاحظة أن هذه الخطوة لم يجر تناولها باستفاضة في الورقة الحالية.

الخطوة 2-2: لا، الانتقال إلى الخطوة 1-2:

6- التفعيل الممكن لتطبيق البيان 4 (الخطوة 1-2-1)

تُقدم الخيارات التالية للحالات التي يخلص فيها الرئيس إلى أن تطبيق البيان 4 ملائم، ويكون ذلك مقبولاً.

6-1 في التقرير

يمكن وضع البيان التالي في التقرير في حالة تطبيق البيان 4:

"تسلم لجنة/ هيئة الدستور الغذائي بأن الوفد أو الوفود س ص ع بينما توافق على المستوى المناسب من الحماية لصحة المستهلك، فإنها تعترض مع ذلك بالتحديد على اعتماد النص بسبب اهتماماتها المشروعة المتصلة بـ [إدراج الأسباب].

وأشارت لجنة/ هيئة الدستور الغذائي إلى أن الاهتمامات المشروعة التي أثارها الوفد س ص ع <غير مقبولة على أساس العالم أجمع >/< ليست متصلة بولاية هيئة الدستور الغذائي> ولا يمكن بالتالي وضعها في الاعتبار في إدارة المخاطر في إطار الدستور الغذائي.

وأشارت لجنة/هيئة الدستور الغذائي إلى أن الوفد س ص ع سوف يمتنع، تمشياً مع البيان 4 من بيانات المبادئ، عن قبول النص."

6-2 في المواصفة

يمكن وضع حاشية أسفل الصفحة في المعيار لضمان الشفافية الكاملة:

امتنع الأعضاء التالون عن قبول هذه المواصفة وفقاً للائحة الداخلية (البيان 4 من *بيانات المبادئ الخاصة بدور العلم في عملية صنع القرار في هيئة الدستور الغذائي ومدى أخذ العوامل الأخرى بنظر الاعتبار*) والمعيار (د) من *معايير النظر في العوامل الأخرى المشار إليها في بيان المبادئ الثاني.*

7- الإجراء الذي يمكن أن يتخذه الرؤساء في حالة عدم تمكّن البيانات من تقديم حلّ (الخطوة 1-2-3-2)

يكون الرئيس، في هيئة الدستور الغذائي، هو الذي يبت في أسلوب المُضي قُدماً في ضوء المناقشات المعقودة. ويتحمل الرئيس بذلك مسؤولية ضخمة، وأثناء مناقشاتنا مع الرؤساء قبل الدورة الثمانين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي، ساد

إحساس بأنهم يرغبون في توخي المرونة. وفيما يلي بعض الخيارات المتاحة التي سبق ذكرها في ورقة المناقشة المتعلقة بالبيان 4 من البيانات (CX/EXEC 19/77/10).

1-7 في حالة وجود توافق في الآراء بشأن تقييم المخاطر، مع عدم وجود قبول بشأن تطبيق البيان 4

يمكن أن يقوم الرئيس بما يلي:

(أ) اتخاذ قرار بأن جميع القضايا قد حُلّت والإشارة إلى أنه لم تتسن مراعاة العوامل الأخرى لأنها <غير مقبولة على أساس العالم أجمع >/< غير متصلة بولاية هيئة الدستور الغذائي > واقتراح < قبول عمل جديد >/< المُضي قُدماً في >/< اعتماد > النص ذي الصلة. وقد يؤدي ذلك في نهاية المطاف إلى إجراء تصويت (الاستنتاج 6-1 في الوثيقة CX/EXEC 19/77/10).

(ب) ملاحظة عدم وجود توافق في الآراء وتخصيص المزيد من الوقت للمناقشة بتعليق النص ومناقشته في الدورة المقبلة مع إمكانية محاولة التيسير؛ وتدابير أخرى لتيسير التوافق في الآراء (كما في دليل الإجراءات)؛ وإيجاد حلول مبتكرة (تضمين الاختلافات في التطبيق في النص كما هو مذكور في الاستنتاج 6-3 في الوثيقة CX/EXEC 19/77/10).

(ج) طلب المشورة من اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي ومن هيئة الدستور الغذائي (يحدث هذا الآن للمرة الثانية في حالة الزيلباتيرول).

(د) اقتراح تعليق المسألة لمدة أطول وإعادة فتح المناقشات إذا ما توافرت فقط معلومات جديدة (مثل الإبقاء على المواصفة عند الخطوة 8، الاستنتاج 6-2 في الوثيقة CX/EXEC 19/77/10)

(ه) اقتراح تعليق العمل (الاستنتاج 6-4 في الوثيقة CX/EXEC 19/77/10)

(و) ملاحظة توافق الآراء بشأن العلوم، واقتراح عدم وضع مواصفة وإنما خط توجيهي، ففي حالة العقاقير البيطرية مثلاً، يمكن اقتراح اعتماد مستويات الخطوط التوجيهية استناداً إلى تقييم المخاطر القوي الذي تجريه لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة الى الأغذية لكي تستخدمه البلدان التي رخّصت العقار وتتيح استيراده.

2-7 في حالة وجود توافق في الآراء بشأن تقييم المخاطر

يمكن أن يقوم الرئيس بما يلي:

(أ) اقتراح إرسال أسئلة إضافية إلى هيئة تقييم المخاطر ذات الصلة.

(ب) وفي حالة استحالة تطبيق الخيار (أ) أو استنفاده، ملاحظة أن مواصلة التشاور لن تغير الحالة وتطبيق أحد الخيارات المذكورة في الفرع 7-1.